فيه فالقيل ان العام الذي خص منه البعض عام في نفسه
لانتظام منه جميع ما يصلح له قبل التخصيص وكذا العبده
لان المخصص بين ان ما خص منه لا يصلح له فهو اذاً
منتظم جميع ما يصلح له بعد التخصيص اجيب عنه بان المخصص
وان لم يمنع الصلاحية بحسب الدلالة لكنه يمنعها بحسب
الارادة وعلم ان المراد بالكثرة مقابل الوحدة فيشمل
المعينين فصاعداً ويكون الافراد غير محصورة لا يكون
في اللفظ دلالة على الانحصار في عدد معين فيدخل
في العام السموات ونحوها التقسيم الثاني باعتبار
دلالة اللفظ عليه اي على المعنى وضوحاً وخفاءً
وهو اي المبين والمراد الاقسام فان كان ظهور معناه
بمجرد صيغته مع احتمال التأويل او التخصيص فهو الظاهر
وان لم يكن بمجرد الصيغة فهو النص وان لم يحتملها
فان قبل النسخ فهو المفسر والا فهو المحكم وان
خفي معناه فاما ان يكون خفاء معناه لغير الصيغة
فهو الخفي واما لنفسها فان امكن ادراكه بالتأمل فهو

وجه الضبط ان اللفظ اما ظاهر المعنى او لا

المشكل

المشكل والا فان كان بيانه مرجواً فهو المجمل والا
فهو المتشابه التقسيم الثالث باعتبار استعمال اللفظ
فيه وهو ان اللفظ ان استعمل فيما وضع له فهو الحقيقة
والا فهو المجاز وكل منهما ان ظهر مراده فهو الصريح
وان استتر فهو الكناية التقسيم الرابع باعتبار
الوقوف به اي بالنظر عليه اي المعنى وهو انواع اربعة
لان اللفظ ان دل على المعنى بالنظم فان كان موقوفاً
له فهو الدال بعبارته والا فهو الدال باشارته وان لم
يدل عليه بالنظم فان دل عليه بالمفهوم لغة فهو الدال
بدلالته والا فهو الدال باقتضائه والعمدة في جميع
ذلك الاستقراء فانقيل من حق الاقسام التباين والاتحاد
وبعض هذه الاقسام يصدق على بعض قلنا لا يلزم
في كل تقسيم التباين الحقيقي بين الاقسام بل
يكفي التقابل بينها ولو بالحيثيات والاعتبارات
لا يسلم في التقسيمات المتعددة بالاعتبارات
المختلفة كما في هذا المقام فان اللفظ المعين مثلاً عام

Copyright © King Saud University